

# شرح المقدمة الحضرمية - 301 [كتاب الصيام (2) -] النية في الصوم)

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام اللاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:01](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فيقول العلامة عبدالله بن عبد الرحمن با فضل رحمه الله تعالى رحمة واسعة - [00:00:22](#)

ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة قال ولصحة الصوم شروط الاول النية لكل يوم ويجب التبييت في الفرض دون النفل فتجزئه نيته قبل الزوال ويجب التعيين ايضا دون الفرض رحمه الله تعالى شرع - [00:00:38](#)

ببيان ما يشترط لصحة الصيام فذكر ان الشرط الاول من شروط صحة الصيام النية والنية بارك الله فيكم في صوم الفرض لابد فيها من ثلاثة امور والدليل على انه لابد من النية - [00:01:02](#)

قول النبي صلى الله عليه واله وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى والصوم قد يقام انه ترك الصوم ترك والتترك هل يشترط فيه النية او لا يشترط - [00:01:25](#)

الاصل ان الدرك لا تشترط فيها النية الذي تشترط فيه النية هي الافعال وان هنا الصوم ترك. طيب اذا كان الصوم ترك فلماذا لا بد فيه من النية الجواب لان الصوم ترك بقصد - [00:01:48](#)

بقصد التقرب الى الله عز وجل وقمع شهوة لانه ترك ليس تركا مجردا بل هو ترك بقصد التقرب الى الله وقمع شهوة النفس فلما كان الترك هنا بهذا القصد كان لابد له من نية - [00:02:08](#)

مهم فليس الصوم تركا مجردا بل هو ترك بقصد التقرب الى الله وقمع شهوة الناس والكلام على النية في الصوم يكون كلام سيكون الكلام حول محل النية وحول كيفية النية وحول زمن النية - [00:02:31](#)

اما حكم النية فقد ذكره هنا لما قال ولصحة الشوم ولصحة الصوم شروط الاول النية. فبين ان النية شر اي لابد منها في صحة الصوم بقي الكلام على ماذا - [00:02:59](#)

اش قلنا؟ الكلام على كيفية النية محل النية و وقت النية اما محل النية فالنية محلها القلب والتلفظ بها سنة واضح واما وقت النية فكما قال هنا ويجب التبييت ووقت النية هو الليل - [00:03:16](#)

وهذا في صوم الفرض وقت النية هو الليل. معنى الليل اي من بعد الغروب الى قبيل طلوع الفجر. هذا الوقت كله هذا الوقت كله وقت للنية متى ما اوقع النية في جزء من اجزاء هذا الوقت صحت نيته - [00:03:39](#)

والنية في الفرض بارك الله فيكم لابد فيها من ثلاثة امور لاحظوا معي بالفرط في صوم الفرض التبييت هذا لا بد منه والتعيين اي التعيين للجنس التعيين للجنس للصوم - [00:04:02](#)

ما معنى الجنس اي ان هذا الصوم صوم رمضان او صوم نذر او صوم كفارة لكن نوع هذا الصوم لا يجب التعيين فيه يعني لا يجب ان تعين نوع الكفارة مثلا هل هي كفارة يمين؟ كفارة ظهار كفارة قتل كفارة جماع في نهار رمضان؟ لا لا يشترط هذا - [00:05:07](#)

فالتعيين هذا واجب في الفرث التجديد ما معنى التجديد؟ التجديد اي ان يجدد النية لكل يوم. تمام؟ هذا ايضا واجب. في مذهبنا

ومذهب الجمهور المالكية جيد طيب النفل هل لابد فيه من التبييض؟ الجواب لا - [00:05:29](#)

لا يجب التبييض في النفل لا يجب التبييض في النفل بمعنى ان النفل يصح بنية من اثناء النهار بشرط ان تكون النية قبل الزوال قبل

الظهر طيب هل لابد من التعيين في النفل. الجواب لا يجب - [00:05:53](#)

ولو كان الصوم مؤكدا. يعني كصوم عرفة كصوم عاشوراء لا يجب التعيين هذا الذي اعتمده شراح المنهاج الشيخ ابن حجر والخطيب

والرمدي رحمهم الله تعالى وان كانت عبارة الامام النووي في المجموع - [00:06:18](#)

وتبعه الاسناوي رحمهم الله ان التعيين في الايام التي لابد او في الايام التي يتأكد صومها لابد منه واضح التعيين في الايام التي

يتأكد صومها قالوا او قال لابد منه - [00:06:43](#)

التجديد طبعاً هذا ايضاً لا بد منه حتى هنا حتى هنا لابد منهم بعد ذلك في تفاصيل اخرى. طيب. تأتي المسألة ان لابد من الفرضية نية

الفرضية يعني في الصلاة ماذا تنوي؟ قصد الفعل - [00:07:03](#)

التعيين الفردي. هنا التنوين الفرضية الجواب لا بخلاف الصلاة وهذا احد الاشياء التي تختلف فيها النية في الصوم عن النية في الصنع

ان هنا في الصوم لا تشترط نية الفرضية لكن في الصلاة لابد من نية الفرضية - [00:07:21](#)

فقال رحمه الله تعالى هنا قال ولصحة الصوم شروط. الاول النية لكل يوم قوله لكل يوم اشارة الى ماذا التجديد خلافاً للامام ما لك

رحمه الله فان مذهب الامام مالك انه لو نوى في اول يوم - [00:07:45](#)

تمام؟ ان نية ايه؟ ان يصوم جميع الشهر يعني في اول يوم يعني في ليلة اول يوم نية ان يصوم لجميع الشهر واضح؟ فان هذه النية

تهزئه والشافعي رحمه الله تعالى قالوا لابد ان نجدد النية لكل دين لماذا - [00:08:05](#)

قالوا بان كل يوم صومه عبادة مستقلة وصل بينهما بمناف فهي كمن يصلي ركعتين ويسلم ثم يصلي ركعتين ويسلم واضح ومع ذلك

قال الشافعية رحمه الله تعالى قالوا يستحب ان يقلد الامام ما لك - [00:08:25](#)

فيروي في ليلة اول يوم صوم جميع الشهر. لماذا؟ قالوا حتى اذا نسي النية المعتبرة في ليلة من الليالي صح صومه على مذهب مالك

واضح؟ وهذه فائدة التقليد في مثل هذه المسألة - [00:08:52](#)

قال هنا ولصحة الصوم شروط الاول النية لكل يوم قال ويجب التبييض في الفرض ويجب التبييض في الفرض قوله في الفرض هذا

قيد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام - [00:09:14](#)

لمن لم يبيت النية من الليل. في رواية لمن لم يجمع النية من الليل هذا الحديث امله اهل العلم على صوم الفرض وحملوه ايضاً على

نفي الصحة. قال لا صيام - [00:09:30](#)

هل يحتمل لا صيام صحيح اولى صيام كامل حملوه على انه لا صوم صحيح لان الاصل نفي الحقيقة فان تعذر نفي الحقيقة نفي

الصحة. فان تعذر نفي الصحة نفي الكمال - [00:09:47](#)

هنا نفي الحقيقة يتعذر بقي عندنا ماذا؟ نفي الصحة. لا صيام اي لا يصح الصيام. لمن لم يبيت النية من الليل. طيب نقول لماذا حملتم

هذا على الفرض دون النفل قالوا لما جاء في الصحيح - [00:10:09](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقال هل عندكم من طعام وفي رواية هل عندكم من غداء

فاني قد فرغت الصيام. في رواية قالت له لا. فقال اني اذا صائم - [00:10:26](#)

واضح قولها في الحديث غدا قال العلماء الغداء اسم للطعام الذي يؤكل قبل الزوال فالنبي عليه الصلاة والسلام انشأ النية انشأ النية

لصوم النفل متى انشأها انشأها في اثناء النهار اي قبل الزوال. فدل هذا على ان صوم النفل تصح نيته - [00:10:52](#)

قبل الزوال والا فعموم الحديث الاول لا صيام يشمل الفرض والنفث صح؟ لان لا صيام صيام وقعت نكرة في سياق النفي تفيد العموم

لكن هذا يخص ذلك اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فانه يقول وتجب التبييض في الفرض - [00:11:19](#)

دون النفي فتجزئه نيته قبل الزوال اي فتجزئه نية النفل نية صوم النفل قبل الزوال. طب لما قال لك هنا ويجب التبييض في الفرض.

قوله في الفرض يشمل كل صوم فرض - [00:11:42](#)

سواء كان صوم رمضان اداء او قضاء او صوم نذر او صوم كفارة او الصوم او الصوم الذي يأمر به الامام قبل صلاة الاستسقاء كل صوم فرض لابد فيه من تبييت النية - [00:12:03](#)

والا لا يصح قال ويجب التبييت في الفرض دون النفل فتجزئه نيته اي نية صوم النفل قبل الزوال طيب لو انه مثلا انشأ النية ببارك الله فيكم قبل الزوال لصوم النفل. يجزئه او لا يجزئه - [00:12:22](#)

يجزئه طيب لو انه بعد ذلك نذر اتمام تغمي ذلك اليوم واضح السؤال هو نوى في اثناء النهار نوافي اثناء النهار ونذر اتمام صوم ذلك اليوم الذي نوى صومه في اثناء النهار. يصبح فرضا او لا - [00:12:46](#)

لماذا لا يصبح غرضا ما هو ما هو تعريف النذر التزام قربة لم تلزم باصل الشرح هذا ينطبق عليه يصبح فرضا طيب اصبح فرضا ولم يبيت النية من الليل. صح - [00:13:11](#)

صح وبهذا يلغز فيقال لنا صوم فرض لم يبيت صاحبه النية من الليل. ما صورته؟ هذه صورته قام نفلا ونذر ان يتم صوم النفل في اثناء اليوم جيد؟ نعم قال بارك الله فيكم قال - [00:13:26](#)

فتجزئه نيته قبل الزوال ويجب التعيين ايضا. انتبه لهذه العبارة قال ويجب التعيين ايضا طبعا لما قال هنا قبل ذلك ويجب التبييت في صوم الفرض دون النفل لما قال يجب تبيت في صوم الفرد هل يشمل الصبي - [00:13:54](#)

عمره عشر سنوات ليس بالغاً يصوم هل يلزمه ان يبيت النية من الليل او لا يلزمه هل ننظر الى اصل العبادة انها فرض؟ او ننظر الى كونه صبيا فيقع الصوم منه نفل - [00:14:18](#)

يقع الصوم من هنا في الان ما رأيكم يلزمه التبيت او لا يلزمه الجواب يلزمه التبييت ننظر الى ذات العبادة وبهذا يلغز ايضا فيقال لنا صوم نفل وجبت وجب فيه تبيت النية - [00:14:34](#)

هذا لغز اخر عكس عكس اللغز الاول تمام قال رحمه الله تعالى ويجب التبيت في الصوم في الفرض دون النفل فتجزئه نيته قبل الزوال. هذا بالنسبة للتبيين. شف هذه نقطة التبييت اللي فوق - [00:14:54](#)

النقطة الثانية الان التعيين قال ويجب التعيين ايضا. شف ويجب التعيين ايضا عبارة المصنفون يجب التعيين لماذا في الفرض او في النفل ها كيف عرفت انه في الفخ ايضا ظاهر عبارته ويجب التعيين ايضا - [00:15:10](#)

يشمل الامرين هو عندما قرأت المتن لاول وهلة دون ان اقرأ الشرح ويجب التعيين ايضا فهمت ان العبارة وما زال هذا الاحتمال قوي. تشمل الفرض دون النفل لانه قال في العبارة السابقة في الفرض دون النفل - [00:15:37](#)

واضح لكن العلامة باع شر رحمه الله يقول شمل اطلاق المصنف التعيين الفرض والنفل عندكم شرح البشر الكريم تمام اه خلاص موجود عندك اه موجودة هكذا عبارته. شمل اطلاق المصنف - [00:16:05](#)

التعيين الفرض والنفل هكذا يقول واضح هكذا يقول فعلى كل حال سواء على الفهم الاول او على الثاني اذا جعلنا ان التعيين هنا يشمل الفرض والنفل يكون متابعا امام في المجموع - [00:16:26](#)

وجدت العبارة بقسمين نعم واضح ولا؟ هذي عبارة العلامة باع شر رحمه الله فعلى كل حال اذا كانت العبارة تشمل الفرض والنفل ان التعيين لا بد منه في الفرض والنفل فحينئذ سنقول انه جراء على - [00:16:45](#)

ما جرى عليه الامام النووي رحمه الله تعالى في المجموع انه لابد من التعيين تمام؟ واذا قلنا ان العبارة خاصة بالفرض فجرى على ما جرى عليه جماعة من الشافعية وقرره شراح المنهاج - [00:17:09](#)

الثلاثة علامة بن حجر والعلامة الخطيب والعلامة الرملي رحم الله الجميع قال رحمه الله تعالى ويجب التعيين ايضا طيب عند العلامة بن حجر رحمه الله ان صوم الايام التي يتأكد فيها الصيام مثل يوم عرفة - [00:17:26](#)

يوم عاشوراء ونحوهما قال يحصل صومها انتبه معي. يحصل صومها ولو لم يعين يعني نفترض انه في يوم عرفة صام ولم يعين انه يصوم لعرفة قال يحصل صومها جيد لان التعيين ليس شرطا في النفل. ولو في الايام التي يتأكد الصيام فيها يرحمك الله -

جيد لكن قال التعيين هنا شرط لحصول الثواب الخاص ما هو الثواب الخاص؟ ان صوم عرفة يكفر سنتين سنتين هذا لابد له من تعيين خاص. فالتعيين هنا شرط لحصول كمال الثواب - [00:18:11](#)

فهمتهم ولا لا؟ اذا فرق بين اصل الصحة وحصول كمال ثواب. حصولك مال الثواب لابد فيه من التعيين عصر صحة الصوم لا يشترط فيه التعيين بل ان العلامة الشرقاوي رحمه الله يقول لو انه كان صائما في يوم عرفة - [00:18:33](#)

حصر له صوم يوم عرفة ولو نفاه ولو نفاه في نيته يعني ولو نفاه يحصل له ولو نفاه لماذا؟ لان صوم عرفة اشبه ما يكون بتحية المسجد المقصود حصوله ركعتين - [00:18:53](#)

المقصود هناك حصول الصيام. انت لو دخلت المسجد وصليت ركعتين سقطت عنك تحية المسجد. سواء قصدتها او لم تقصدها بل حتى وان قصدتنا فيها تحصل لك تحية المسكين فهم هذا؟ فقال هنا فتجزئه نيته قبل الزوال. ويجب التعيين ايضا - [00:19:16](#)

عندي هنا قال دون الفرض هكذا قال لكن اظن عندكم دون الفرضية في الفرض اي لا تجب نية فردية خلافا لماذا خلافا للنية اه خلافا لنية الصلاة اثلافا لنية الصلاة. طيب - [00:19:35](#)

هنا تأتي عندنا مسائل تتعلق بالنية اذكر منها اربع مسائل المسألة الاولى ما هي اقل النية المجزئة وما هي النية الكاملة نقول اقل النية المفزعة ان يقول نويت صوم رمضان - [00:19:55](#)

نويت صوم رمضان. هذي النية المجزئة. لو قال نويت صوم رمضان النية الكاملة ماذا يقول نويت قوم غد تمام نويت صوم غد عن اداء فرض رمضان هذه السنة لله تعالى - [00:20:17](#)

نويت صوم غد عن اداء ارضي رمضان هذه السنة لله تعالى انظر نويت صوم غد. غد الايتان بها في النية مستحب ليس شرطا عن اداء كونك تنوي ان هذا الصوم اداء هذا مستحب - [00:20:44](#)

فرضي كونك تأتي بالنية الفرضية هذا مستحب. كما قال هنا دون الفرضية في الفرض تمام عن اداء فرض رمضان هذه السنة. رمضاني بالاضافة لانه اذا لم يكن بالاضافة سيكون ظرفا لنويت - [00:21:14](#)

يعني لو قرأتها هكذا نويت صوم غد عن اداء عن اداء فرض رمضان اي نويت في رمضان اي ان رمضان ظرف بالنية وانت تريد رمضان ان تعينه. رمضان هذه السنة - [00:21:34](#)

ولا تريد ان يكون رمضان ظرفا لنويتهم. فهم ولا لا؟ ولديك هنا المقصود به ان يكون رمضان هذه السنة فجرة وكان مجرورا بالكسرة قال فرض رمضان هذه السنة تمام؟ تعيين هذه السنة ايضا مستحب لله تعالى هذا مستحب - [00:21:50](#)

اذا هذه النية الايش؟ الكاملة هذه المسألة الاولى المسألة الثانية لو انه قال نويت نويت صوم رمضان ان شاء الله تعالى تصح نية او لا تصح ان شاء الله تعالى - [00:22:16](#)

تصح ولا تصح او تفصيل نقول ان قصد التبرك صحت ان قصد التعليم لم تصح ان اطلق لن تصح اي انها تصح في حالة واحدة فقط وهي اذا قصد التبرك - [00:22:33](#)

هذي المسألة الثانية المسألة الثالثة بارك الله فيكم لو انه نوى او نقول بعبارة اخرى لو انه شك في اثناء النهار انتبه لو انه شك في اثناء النهار هل نوى النية المعتمدة - [00:22:54](#)

او لا هل يصح صومه او لم يصح واضح لو انه شك في اثناء النهار يعني في اثناء النهار انه صائم شك هل البارحة نويت النية المعتمدة او لا يصح الصوم ولا يصح؟ نقول هنا ثلاث حالات او هنا ثلاثة اراء في المذهب الشافعي - [00:23:14](#)

الرأي الاول يقول اذا تذكر النية في اثناء النهار قبل مضي اكثره يعني شك وقبل ان يمضي اكثر النهار تذكر تمام قبل ان يمضي اثرنا تذكرت فهنا تصح فان مضى اكثر النهار قبل تذكره لا يصح - [00:23:38](#)

هذا الرأي الاول جيد؟ رأي ثاني يقول اذا تذكر في اثناء النهار اي قبل الغروب صح مطلقا حتى وان مضى اكثر النهار في حالة شك المهم انه تذكره متى تذكر النية متى؟ قبل الغروب. هذا رأيي الثاني - [00:24:00](#)

فهمتم؟ في فرق بينهم الاول ولا لا جيد طيب هذا الثاني معتمد العلامة ابن حجر الثاني هذا معتمد بالعلامة الحجر. الاول معتمد

الاردين في الانوار كتاب الانوار لاعمال الابرار طيب - 00:24:25

الرأي الثالث يقول لو انه تذكر النية ولو بعد الغروب. بل ولو بعد ايام يعني شك في اثناء النهار وما تذكر الا بعد ان ضربت الشمس

يصح وهذا ما جرى عليه الازرعى واعتمده الرملي - 00:24:43

اذا كم صارت ثلاثة اراء تمام؟ والرأي الثالث ايسرها الرأي الثالث اي سرع. فلو ان الانسان شك لكن لاحظ معي هذا كله في الشك متى

ها الشركة في اثناء الصيام في اثناء النهار. انه بعد قليل تجينا المسألة الرابعة لو شك - 00:25:03

بعد الغروب قليل الان هذا في الشك متى؟ ولا نكتبها في السبورة نشجعها دكة بالنية مدى شك وتذكرها شك في النية وتذكرها متى

تتذكرها نقول الحالة الاولى تذكرها بعد الغروب سنأتي اليها - 00:25:24

تمام عفوا آ شك في النية لك في النية ماذا كان الشك الشكوى كانه بعد الغروب طيب الشك هنا قبل الغروب. هذا كله في الشك طيب

اذا كان الشكوى قبل الغروب - 00:26:17

عندنا كم اراء فثلاثة اراء الرأي الاول يقول يصح صومه ان تذكرها قبل الغروب قبل مضي اكثر النهار واضح وهذا جرى عليه علامة

الاردين في الانوار طيب ثاني قال يصح - 00:26:37

قومه ان تذكرها قبل الغروب ولو بعد مضي اكثر النهار هذا معتمد من معتمد العلامة بن حجر اللام ابن حجر رحمه الله رأي الثالث

ايش يقول يصح صومه ولو تذكرها متى - 00:27:24

بعد الغروب ولو بعد ايام وهذا جرى عليه الادرع رحمه الله واعتمده من واعتمده الرملي وهو ايسر الاقوال اما اذا شك انظر شك في

النية بعد الغروب بعد ان افطر مم كانت نيتي معتبرة او غير معتبرة - 00:28:00

نقول هذا لا يؤثر وعندنا قاعدة اصلا ان الشك بعد الفعل لا يؤثر غالبا بخلاف نية الصلاة الشك في النية في الصلاة بعد الصلاة يؤثر لانه

شك في الانعقاد ولان النية في باب الصلاة اضيق من النية في باب الصوم - 00:28:27

ولذلك في باب الصلاة النية لابد ان تقتزن بالاحرام. وهنا يجوز ان تتقدم النية بل ويجوز ان تتأخر في صوم النفل جيد ولا لا طيب اخر

مسألة هذه طبعا كانت المسألة الرابعة لكنها بس نزيد المسألة - 00:28:50

اخر مسألة وهي يحتاج اليها هل بارك الله فيكم هل التسحر كاف عن النية كثيرا ما نسمع بعض الناس يقول خلاص اذا اكلنا الطعام

في وقت السحر هذا يعتبر نية - 00:29:09

نقول لا لا يكفي لا يكفي التسحر على النية بل لا بد من التعرّض لصفات الصوم. ايش صفات الصوم ها مثل التعيين ومثل تحديد جنس

الصوم يعني ايه التعيين يعين ايش - 00:29:26

ان هذا صوم كفارة عايز اصوم اه ايش اسمه آ نذر هذا صوم رمضان لابد ان يتعرض لماذا للتعيين الصوم انه امساك ان يتعرض

لصفات الصوم ان الصوم امساك واحد وما جنس هذا الصوم هذا معنى التعيين لابد ان يتعرض لذلك فلا يكفي مجرد - 00:29:46

تناول الطعام في السحر عن امنية نكون بهذا تقريبا اخذنا آ جملة من المسائل المتعلقة بالنية ثم الفرض الثاني او الشرط الثاني من

شروط الصوم الامساك عن الجماع هذا نتركوه ان شاء الله - 00:30:09

في الدرس القادم نكتفي بهذا القدر الله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين

- 00:30:26